
 <p>جمعية عناية بالمصاحف</p>	جمعية عناية بالمصاحف بالأخصاء	F: PR:013
	سياسة جمع التبرعات ومحضر اعتمادها من مجلس الإدارة	تاريخ الإصدار 0/0/2025
		المراجعة ()


سياسة جمع التبرعات

لا يوجد لجمعية عناية بالمصاحف

	جمعية عناية بالمصاحف بالأحساء	F: PR:013
	سياسة جمع التبرعات ومحضر اعتمادها من مجلس الإدارة	تاريخ الإصدار 0/0/2025
		المراجعة ()

جدول المحتويات

مقدمة.....	٢
النطاق.....	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
البيان.....	٢
المسؤوليات.....	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
اعتماد.....	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.

	جمعية عناية بالمصاحف بالأحساء	F: PR:013
	سياسة جمع التبرعات ومحضر اعتمادها من مجلس الإدارة	تاريخ الإصدار 0/0/2025
		المراجعة ()

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:


تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم الجمعية في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
٨. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

	جمعية عناية بالمصاحف بالأحساء	F: PR:013
	سياسة جمع التبرعات ومحضر اعتمادها من مجلس الإدارة	تاريخ الإصدار 0/0/2025
		المراجعة ()

تم اعتماد مجلس الإدارة بالجمعية عناية بالمصاحف في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته السادسة المنعقدة يوم الأحد بتاريخ / / الموافق / /

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	الدكتور يوسف عبداللطيف حمد الجبر	رئيس مجلس الإدارة	
2	الأستاذ غازي محمد عبدالرحمن القصيبي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
3	الأخ إبراهيم عبدالعزيز سعد الزرعه	عضو مجلس إدارة	
4	المهندس عبدالرحمن عبدالله محمد النعيم	عضو مجلس إدارة	
5	استاذ عبدالمحسن محمد حسين الدرويش	عضو مجلس إدارة	
6	استاذ عبدالحميد عبدالعزيز حمد النعيم	عضو مجلس إدارة	
7	محمد عبدالعزيز عبدالرزاق البشير	عضو مجلس إدارة	